


Distr.: General
15 May 2018

# القرار ٢٤١٥ (٢٠١٨)

## الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٨٢٥٧، المعقودة في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٨

*إن مجلس الأمن،*

***إذ يشير*** إلى جميع قراراته وبيانات رئيسه السابقة بشأن الحالة في الصومال، ويشدد على أهمية الامتثال لها على نحو تام،

***وإذ يتطلع*** إلى تلقي تقرير التقييم المشترك بحلول ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨، ***وإذ يسلم*** بأهمية إتاحة الوقت الكافي للنظر في التوصيات الواردة في التقرير، ***وإذ يسلم*** أيضا، في هذا الصدد، بضرورة تمديد الإذن الممنوح لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال،

***وإذ يقرر*** أن الحالة في الصومال لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

***وإذ يتصرف*** بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - ***يقرر*** أن يأذن للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي أن تواصل نشر بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨، ***ويأذن*** للبعثة أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ ولايتها، في إطار الامتثال التام لالتزامات الدول المشاركة بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والاحترام التام لسيادة الصومال وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي ووحدته، على النحو المبين في الفقرتين ٧ و ٨ من قراره ٢٣٧٢ (٢٠١٧)، ***ويشير*** إلى قراره الإذن للاتحاد الأفريقي أن يخفض مستوى الأفراد النظاميين إلى ما عدده ٦٢٦ ٢٠ فردا، منهم ما لا يقل عن ٠٤٠ ١ فردا من أفراد شرطة البعثة، بما يشمل خمس وحدات من الشرطة المشكلة، بحلول ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨؛

٢ - ***يطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم مجموعة من عناصر الدعم اللوجستي للبعثة ولما عدده ٧٠ من المدنيين التابعين لها و ٩٠٠ ١٠ من أفراد الجيش الوطني الصومالي في إطار ما يقوم به من عمليات مشتركة مع البعثة، ولبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٢ من القرار ٢٢٤٥ (٢٠١٥)؛

٣ - ***يقرر*** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.




